

الشرح الأول للقائد البرهانية للشيخ ابن عثيمين 2

محمد بن صالح العثيمين

فمن هذا يعني مثلا لا تعرف الحق بانه موافق للكتاب والسنة لا متى وجدت قولاً يخالف اهل السنة فهذا هو الحق سواء خالف موافق الكتاب او خالفه نعم هل هؤلاء متبعون باحسان؟ كلا والله ما اتبعوا باحسان - [00:00:00](#)

المتبع باحسان هو الذي عرف طريقتهم ومشى عليها في العقيدة والقول والعمل طيب قالوا وبعد فالعلم بذئ الفرائض باعدوا بعد ايش بعد الحمد والصلاة والسلام على محمد صلى الله عليه وسلم واله واصحابه واتباعه باحسان - [00:00:19](#)

فالعلم في ذئ الفرائض الفرابطة لجواب شرط مقدر تقديره واما بعد فالعلم بذئ الفرائض ذئ هل تعربونها اسم موصول من الاسماء الخمسة او اسم اشارة ها اسم اشارة ها؟ ايه - [00:00:40](#)

هل يا من باب ذو مال واللي من باب هذا زيد ها؟ من ضيف هذا زيد يا هداية الله دقيق ذئ الفرائض يعني بهذه الفرائض وليس المعنى بذئ الفرائض بصاحب الفرائض - [00:01:12](#)

لو كان ذئ بمعنى صاحب لكان وبعده فالعلم لصاحب الفرائض وهذا لا يستقيم وان من مراد العلم بهذه الفرائض والفرائض في اللغة جمع فريضة بمعنى مفروضة والفرض هو القطع والحزم - [00:01:31](#)

فان مثلا اذا اقتطعت من الخرقة جزءا قيل فرض واذا حجزتها قيل ايضا فرضتها فالفرائض في اللغة جمع فريضة بمعنى مفروضة والفرض والحزو والقطع واما في الاصطلاح فهو نصيب مقدر شرعا لو ارث - [00:01:52](#)

هذه الفريضة في الاصطلاح نصيب مقدر شرعا لو ارث كقولنا مقدر شرعا خرج به ما قدر بفعل مكلف كالوصية مثلا فاذا اوصى الانسان بثلثه لشخص فهذا نصيب مقدر لكن من الذي قدره - [00:02:18](#)

المكلف وقول الوارث خرجت به الزكاة فان الزكاة ربع العشر او نصفه او كله مقدر شرعا لكن ها لو ارث ولا لغير وارث؟ لغير وارث اذا الفريضة نصيب ايش؟ مقدر شرعا لو ارث - [00:02:43](#)

ولكم نصف ما ترك ازواجكم. هذي فريضة ولا لا؟ ها؟ طيب ولا بوي لكل واحد منهم السدس مما ترك فريضة لانه نصيب مقدر شرعا لو ارث وان كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين - [00:03:10](#)

لا هذه غير فريضة مهو مقدر قال للذكر مثل حظ الانثيين كذا يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين ما قدر ما قدر لهم النصف الربع الثمن ما قدر - [00:03:31](#)

طيب من افضل العلم بلا معارض صحيح العلم بالفرائض من افضل العلوم لانها لان فيها علما بشريعة الله وحفظا لشريعة الله وايصالا الى وايصالا للحقوق الى مستحقيها ففيها ثلاث فوائد - [00:03:50](#)

العلم بالشريعة والثاني ايش؟ حفظ الشريعة. والثالث ايصال الحقوق لمستحقيها ولهذا كانت من افضل العلوم الوضوء فيه علم بشريعة الله وحفظ لشريعة الله لكن ما في اصلا حقوق لكن هذه فيها ايصال - [00:04:20](#)

الحقوق الى مستحقيها ولهذا كانت من افضل العلم بلا معارض اذ هو نصف العلم فيما ورد في خبر عن النبي مسندا هذا للتعليم وهو يعود على علم الفرائض نصف العلم فيما ورد - [00:04:41](#)

في خبر عن النبي مسند لكنه ضعيف انما اهل الفرائض رحمهم الله صاروا يريدونه في كتبهم لكنه ضعيف لا يحتج به وعلى تقدير صحته فانه نصف العلم لان العلم المتعلق بالمال - [00:05:03](#)

منه ما يختص بالحياة ومنه ما يختص في ماذا بالموت ففي علم الفرائض علم ما يختص بالموت من احكام الاموال والباقي ان ما

يختص بالاموال في حال الحياة في خبر عن النبي مسنده - [00:05:28](#)

ولكن ليس كل ما اسند يكون صحيحا لانه لابد ان ينظر في رجاله وفي اتصال سنده حتى يحكم عليه بالصحة او او عدمه وانه اول ما سيرفع هذا ايضا تبع الاول تبع الحديث الاول - [00:05:51](#)

اول ما سيرفع من العلوم في الورى وينزعه هذا ايضا تبع الحديث الاول حديثه ضعيف ان الفرائض اول ما سيرفع واذا كان ضعيفا فلا ندري ما اول ما سيرفع قد يكون علم الفرائض - [00:06:06](#)

وقد يكون غيره ونحن اذا تأملنا وجدنا ان اول ما حصل فيه الخلاف وكثر فيه الخلاف والنزاع علم العقائد فان الناس اختلفوا فيه اختلافا كثيرا اما علم الفرائض فتكاد الامة ان تجمع على غالب مسائله - [00:06:25](#)

ولهذا كان الخلاف في مسائل الفرائض اقل منه في غيرها لانه قد وضحت احكامه في الكتاب والسنة ايضا كما وان اول ما سيرفع من العلوم في الورى ويسمع. طيب هذي سبعة ابيات اخذناها الان - [00:06:42](#)

فهل تلتزمون بحفظ هذه المنظومة ها؟ كذا؟ ان شاء الله. فيه درس فيها اولا اليوم اي نعم في درس ان شاء الله في هذا طيب نعم؟ ها؟ انه الله تعالى - [00:06:59](#)

وفيه للصحابة الاعلام مذاهب مشهورة في الاحكام مصكوك؟ نعم نعم ومذهب الايمان ومذهب الامام زيد اجلى. لذا بالتابع كان اولى. لا سيما والشافعي ما وجه الشافعي موافق لهم وفي اجتهاده مطابق. وهذه منظومة محتوية - [00:07:33](#)

على اصولها بها على اصوله. على اصوله بها منظوية بلغت باختصارها موضحا محررا اقوالها منقحا اقوالها محررا اقوالها منقطة سميتها سميتها القلائد البرهانية لما لما غدت لطالبتها دانية. لطالبيها دانية - [00:08:03](#)

والله ارجو انه والله ارجو النفع للمشتغل بها وان يخلص لي في العمل مقدما بس بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:08:28](#)

اه لما ذكر المؤلف رحمه الله كتاب لما ذكر علم الفرائض وذكر ما فيه من الخصائص ذكر ان فيه خلافا فقال وفيه للصحابة الاعلامي مذاهب مشهورة الاحكام فيه اي في علم الفرائض - [00:08:43](#)

للصحابة يعني صحابة النبي صلى الله عليه وسلم وسبق لنا ان الصحابي ان الصحابي من اجتمع بالنبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا به ومات على ذلك الاعلام جمع علم وهو في الاصل الجبل - [00:09:06](#)

وسمي الجبل علما لانه يهتدى به لانه يهتدى به والعالم علم لانه يهتدى به. والصحابة اعلام لانهم يهتدى بهم ولهذا كان الصحيح عند الامام احمد رحمه الله ان قول الصحابي حجة - [00:09:27](#)

ما لم يخالف نسا او يخالف غيره فان خالف نسا عمل بالنص وان خلفه غيره طلب الترجيح نعم فيه مذاهب عندي منونة مع انها ممنوعة من الصرف لماذا نعم صيغة منتهى الجموع - [00:09:49](#)

لكنها صرفت للضرورة كما قال ابن مالك رحمه الله ولاضطرار او تناسب صرف ذو المنع والمصرف قد لا ينصرف طيب مشهورة الاحكام وظاهر كلام المؤلف رحمه الله ان الخلاف بين الصحابة في هذا الباب كثير - [00:10:14](#)

وليس كذلك فان الخلاف في علم الفرائض بين الامة عموما قليل بالنسبة الى غيره وذلك لان الفرائض مما بينه الله سبحانه وتعالى بنفسه بين اصولها بنفسه فلماذا كان الخلاف فيها - [00:10:36](#)

قليلًا لكن مع ذلك يوجد فيها خلاف يقول ومذهب الامام زيد اجلى مذهب الامام زيد ابن ثابت والامام هو من له اتباع ومذهب يعرف به وليس كل عالم اماما خلافا لما عليه الناس اليوم - [00:10:55](#)

يجعلون وصف الامام رخيصة يصفون به كل انسان. كل عالم له تأليفات كثيرة يسمونه اماما وهذا ليس بصحيح لان هذه القاب لا يستحقها الا من كان اهلا لهب فاذا وجدنا عالما - [00:11:21](#)

له مصنفات كثيرة ولا نسميه اماما صحيح نسميه عالما نسميه علامة لكن نسميه اماما لا حتى ينفرد باتباعه يكون له اتباع مشهورون زيد ابن ثابت رضي الله عنه تبعه ائمة - [00:11:43](#)

في اصول مذهبه في الفرائض ولهذا صار اماما لكن امامة ابي بكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود واشباههم اعظم واكثر من امامة زيد ابن ثابت رضي الله عنه يقول لا سيما ومذهب الامام زيد زيد اجلى - [00:12:05](#)

يعني اظهر ولكن الظهور والبطون يختلف قد يكون مذهب فلان عندي اجلى وعند غيري ليس باجله كما سيمر بك في باب الجد والاخوة ان مذهب الامام زيد ان مذهب الامام زيد رضي الله عنه ضعيف فيها - [00:12:27](#)

نعم يقول لذا بالاتباع كان اولى لذا لسبب كونه اجلى كان اولى بالاتباع من غيره ولكن هذا على الاطلاق فيه نظر ظاهر ليس كلام او ليس مذهب زيد ابن ثابت في علم الفرائض اولى بالاتباع من غيره على سبيل الاطلاق - [00:12:47](#)

بل غيره اذا كان اقرب الى الدليل كان اولى - [00:13:13](#)